

مِرْصدُ الْعَرَبِيِّ لِحُرْيَةِ الْإِعْلَامِ: قَوَاعِينَ الْإِعْلَامِ الْجَدِيدَ بِعَصْرِ تَشْرِيعِ الْقَمَعِ



الأربعاء 18 يوليو 2018 م 02:07

أدان المرصد العربي لحرية الإعلام إقرار مجلس نواب السيسي مشاريع القوانين الإعلامية الثلاثة (تنظيم الإعلام والهيئة الوطنية للصحافة والهيئة الوطنية للإعلام)، التي وصفها بأنها مقيدة لحرية الإعلام؛ لأنها تتضمن "العديد من النصوص التي تضرّب حرية الصحافة والإعلام فيقتل، وتشرعن القمع وتكميم الأفواه، وتسبّب مكاسب حقوقها الصحفيون في فترات سابقة، سواء قبل أو بعد ثورة يناير 2011".

وقال المرصد -في بيان له الثلاثاء: "هذا التغول الجديد على حرية الصحافة والإعلام في مصر يدعو الجميع لمواصلة العمل لإسقاط هذه القوانين، أو على الأقل النصوص المقيدة فيها"، بحسب عربي21.

وأكّد أن "إقرار البرلمان للصيغة النهائية للقوانين الثلاثة ليس نهاية المطاف، فقد سبق لبرلمان المخلوع مبارك أن أقر قانوناً مشابهاً عام 1995، وصدق عليه رئيس الجمهورية، ونشر في الجريدة الرسمية، ولكن اتفاضاً الصحفيين في جمعيّتهم العموميّة الطارئة التي استمرت أكثر من عام نجحت أخيراً في إسقاط القانون، وصياغة قانون جديد".

وشدّد المرصد على أن "تعرير هذه القوانين سيضع المزيد من القيود على حرية الصحافة، التي تعاني بالفعل من قمع غير مسبوق، تسبّب في وضع مصر ضمن المنطقة الأكثر سواداً في هذا المجال، كما أن هذه القوانين التي تطلق يد النيابة العام في الدّسّس، وتطلق يد المجلس الأعلى للإعلام في الحجب والمنع، ستؤدي إلى ما تبقى من صحافة في مصر، وسينعكس ذلك في عدم قدرة العديد من وسائل الإعلام على استكمال مسيرتها، واضطرارها للإغلاق والتخلص من العاملين فيها".

وتتابع: "من أبرز المواد التي أثارت غضب المجتمع الإعلامي المصري، وأصرّ البرلمان على تعميرها، تلك المتعلقة بالدّسّس في قضايا النشر، حيث تلاعب البرلمان بمتطلبات الصحفيين والإعلاميين، في محاولة ساذجة لإيهامهم بالاستجابة لهم بسحب نص المادة 29 محل الجدل، وإحلال نص المادة 71 من الدستور محلها، والحقيقة أن المادة 71 من الدستور، شأنها شأن غيرها من النصوص الدستورية، هي مواد عامة تحتاج إلى تفصيل في القانون".